من الارض ينبوعا وقولهم انزل علينا كتابا من السماء بسبب التعنت وان كان السؤال امرا ممكنا في نفسه فاظهر الله عليهم ما يدل على
صدقه بنحو الله وذاد عالهم عن تعنتهم الرابع من وجوه الاعتراض على الاول انه سالها لنفسه وان علم استحالتها بالعقل ليتأكد دليل العقل بدليل
السمع فيتقوى علمه بتلك الاستحالة فان تعدد الادلة وان كانت من جنس واحد يفيد زيادة قوة في العلم بالمدلول فكيف اذا كانت من
جنسين وانما سال هذا السؤال في ... فعل ابرهيم وسواله حين قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن
ليطمئن قلبي فقد طلب الطمانينة فيما يعتقده ويعلمه بانضمام الشاهد الى الدليل والجواب ان العلم لا يقبل التفاوت فانه كما صلح ...
تمييز لا يحتمل متعلقه النقيض بوجه من الوجوه والذكر يأول قول الخليل تارة بما يضعف وهو انه مخاطبة منه لجبرئيل عليه السلام بالوحي
ليعلم انه من عند الله وضعفه انه خاطب الرب وجبرئيل ليس برب وايضا احيا الموتى ليس مقدورا لجبرئيل فكيف يطلب
منه وتارة بما يقوى وهو ما روي من انه اوحى الله اليه اني اتخذت انسانا خليلا وعلامته اني احيي الموتى بدعائه فظن ابرهيم
انه ذلك الانسان فطلب الاحيا ليطمئن به قلبه مع انه كان يكفيه اى لم يكن موسى كذلك اى طلب التاكيد من غير ارتكاب سوال
ما لا يمكن من الرؤية بان يطلب اظهار الدليل السمعي على استحالتها بلا طلب لها فيكون في طلبها خارجا عما يليق بالعقلاء
خصوصا الانبياء الخامس من تلك الوجوه انه قد لا يعلم امتناع الرؤية ولا يقدح ذلك في نبوته مع العلم بالوحدانية لان
المقصود من وجوب معرفته علينا هو التوصل الى العلم بحكمته وانه لا يفعل قبيحا والغرض من البعثة هو الدعوة الى
النوع واحد وانه كلف عباده بأوامره ونواهيه تعريضا لهم الى النعيم المقيم وذلك لا يتوقف على العلم باستحالة رؤيته واما من
جعل الوجوب شرعيا فعنده يجوز ان لا يكون في شريعة موسى ع معرفة انه تعالى يستحيل رؤيته او يعلم موسى امتناع
الرؤية والسؤال بطلبها صغيرة لا يمتنع على الانبياء والجواب التزام ان النبي المصطفى المختار بالتكليم في معرفة الله وما يجوز
عليه ويمتنع دون احاد المعتزلة ودون من حصل طرفا من علم الكلام من البررة الشفعاء والطريقة العوجاء التي لا يسلكها
احد من العقلاء واحتجاجنا بلزوم العبث على تقدير العلم بالاستحالة ونحو ما ينزه عنه من له ادنى تمييز فضلا عن الانبيا كيف
ومثل هذا التجاسر على الله بطلب ما لا يجوز عليه ويقوم بالتجسم على راى لا يعد من الصغاير بل من الكباير التي يمتنع صدورها
منهم وعلى تقدير كون السؤال من الصغاير نقول في جوازها من الانبياء ما سياتي من المنع والتفصيل واما على الوجه الثاني اى الاعتراض
عليه من وجهين الاول انه علق الرؤية على استقرار الجبل اما حال سكونه او حال حركته الاول ممنوع والثاني مسلم بيانه انه لو علق اى
وجود الرؤية عليه حال سكونه لزم وجود الرؤية لحصول الشرط الذي هو الاستقرار وهو باطل فاذن قد تعين انه علقه
عليه حال حركته ولا خفاء في ان الاستقرار حال الحركة محال فيكون تعليق الرؤية عليه تعليقا بالمحال فلا يدل على امكان
المعلق بل على استحالته والجواب انه علقه على استقرار الجبل من حيث هو من غير قيد بحال السكون والحركة والا لزم
الاضمار في الكلام وانه اى استقرار الجبل من حيث هو ممكن قطعا اذ لو فرض وقوعه لم يلزم منه محال لذاته وايضا فاستقرار
الجبل عند حركته اى في زمانها ليس بمحال اذ في ذلك الوقت قد يحصل الاستقرار بدل الحركة ولا محذور فيه انما المحال
هو الاستقرار مع الحركة اى كونهما مجتمعين لا وقوع شيء منهما في وقت الآخر بدل صاحبه الثاني من الوجهين انه لم يقصد
من التعليق المذكور بيان امكان الرؤية او امتناعها بل بيان عدم وقوعها لعدم المعلق به وهو الاستقرار سواء كان
ممكنا او ممتنعا فلا يلزم امكان المعلق والجواب انه قد لا يقصد الشيء من الكلام قصدا بالذات ويلزم منه لزوما
قطعيا والحال ههنا كذلك فانه اذا فرض وقوع الشرط الذي هو ممكن في نفسه فاما ان يقع المشروط فيكون هو ايضا

ممكنا والا فلا معنى للتعليق وايراد الشرط والمشروط لانه في معنى على تقدير وجود الشرط وعدمه لا يقال ان
التعليق ربط العدم بالعدم مع السكوت عن ربط الوجود بالوجود لانا نقول ان المتبادر في اللغة من مثل
قولنا ان ضربتني ضربتك هو الربط في جانبي الوجود والعدم معا لا في جانب العدم فقط كما هو المعتبر في الشرط المصطلح
تذنيب كل ما سنتلوه عليك في المقام الثاني مما يدل على وقوع الرؤية فهو دليل على جوازها وصحتها بلا شبهة فلا
نطول بذكرها ههنا الكتاب كما فعله جمع من الاصحاب والله الموفق للصواب المسلك الثاني من مسلكي صحة الرؤية
هو العقل والعمدة في المسلك العقلي مسلك الوجود وهو طريقة الشيخ ابي الحسن والقاضي ابي بكر واكثر ائمتنا وتحريره
انا نرى الاعراض كالالوان والاضواء وغيرها من الحركة والسكون والاجتماع والافتراق وهذا ظاهر ونرى الجوهر
ايضا وذلك لانا نرى الطول والعرض في الجسم ولهذا نميز الطويل من العريض ونميز الطويل من الاطول وليس الطول
والعرض عرضين قائمين بالجسم لما تقرر من انه مركب من الجواهر الفردة فالطول مثلا ان قام بجزء واحد منها فذلك
الجزء اكبر حجما من جزء آخر فيقبل القسمة هف وان قام باكثر من جزء واحد لزم قيام العرض الواحد بمحلين وهو محال
فرؤية الطول والعرض هي رؤية الجواهر التي تركب منها الجسم فقد ثبت ان صحة الرؤية مشتركة بين الجوهر
والعرض وهذه الصحة لها علة مختصة بحال وجودهما وذلك لتحققها عند الوجود كما عرفت وانتفائها عند العدم
فان الاجسام والاعراض لو كانت معدومة لاستحال كونها مرئية بالضرورة والاتفاق ولو لا تحقق امر مصحح حال الوجود
غير متحقق حال العدم لكان ذلك اى اختصاص الصحة بحال الوجود ترجيحا بلا مرجح لان نسبة الصحة على تقدير استغنائها
عن العلة الى طرفي الوجود والعدم على سواء وهذه العلة المصححة للرؤية لا بد ان تكون مشتركة بين الجوهر والعرض
والا لزم تعليل الامر الواحد وهو صحة كون الشيء مرئيا بالعلل المختلفة وهي الامور المختصة اما بالجواهر واما بالاعراض
وهو غير جائز لما مر في مباحث العلل ثم نقول هذه العلة المشتركة اما الوجود او الحدوث اذ لا مشترك بين الجوهر والعرض
سواهما فان الاجسام لا توافق الالوان في صفة عامة يتوهم كونها مصححة سوى هذين لكن الحدوث لا يصلح ان يكون علة للصحة
لانه عبارة عن الوجود مع اعتبار عدم سابق والعدم لا يصلح ان يكون جزء العلة لان التاثير صفة اثبات فلا يتصف
به العدم ولا ما هو مركب منه واذا اسقط العدم عن درجة الاعتبار لم يبق الا الوجود فاذن هي اى العلة المشتركة
الوجود وانه مشترك بينهما وبين الواجب لما تقدم من اشتراك الوجود بين الموجودات كلها فعلة صحة الرؤية متحققة
في حق الله تعالى فتتحقق صحة الرؤية وهو المطلوب واعلم ان هذا الدليل يوجب ان يصح رؤية كل موجود كالاصوات
والروايح والملموسات والطعوم والشيخ الاشعري يلتزمه ويقول لا يلزم من صحة الرؤية لشيء تحقق الرؤية
له وانما لا يرى هذه الاشياء التي ذكرتموها لجريان العادة من الله تعالى بذلك اى بعدم رؤيتها فانه تعالى اجرى عادته بعدم
خلق رؤيتها فينا ولا يمتنع ان يخلق فينا رؤيتها كما خلق الله رؤية غيرها والخصم شدد عليه النكير اى الانكار ويقول
هذه مكابرة محضة وخروج عن حيز العقل بالكلية ونحن نقول ما هو اى انكارهم الا استبعاد ما هو معتاد في الرؤية
والحقايق اى الاحكام الثابتة المطابقة للواقع لا تؤخذ من العادات بل مما يحكم به العقول الخالصة من الهواء
وشوايب التقليدات ولا شبهة في ان الرؤية بالمعنى الذي حققناه فيما سلف ليست ممتنعة في ساير المحسوسات
ثم الاعتراض عليه بعد النقض المذكور من وجوه الاول انا لا نسلم انا نرى العرض والجوهر بل المرئي هو الاعراض فقط وكل